

#شرح_دليل_الطالب | الشيخ: أحمد الصقعوب | الدرس (٩)

(فصل في النية)

أحمد الصقعوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقعوط حفظه الله يقدم يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراقب. وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى - 00:00:04

وان كنتم جنبا اصل فالنية هنا قصد رفع الحدث او قصد ما تجب له الطهارة كصلاة وطواف ومس مصحف. نعم الان عقد هذا الفصل للتأكيد على بعض او التفصيل في بعض المتعلقات او متعلقات النية - 00:00:34

النية تعتبر من اهم شروط صحة الوضوء ولانها يعني مهمة وشرط وايضا قد يدخل الوسواس على الناس من خلالها فناسب ان لها فصلا ليبين لك ما الذي يجزئ اه في النية وفي احضارها؟ فاشار قال فالنيةتعريفها - 00:01:04

قصد رفع الحدث. النية هي القصد. فمن قصد شيئا فقد نواه. فكل عاقل اتى الى شيء فقد قصده اذا عزم على فعل العبادة تقربا الى الله فقد اتى بالنية مخلصا لله عز وجل. فإذا اتى باحد ثلاث - 00:01:29

اشياء ثلاث اسود ثلاث نيات اجزاء او اجزاء نيته. الاول قصد رفع الحدث. فإذا قصد ان يرفع الحدث الذي نزل به اجزأ وضوئه قد سأته نيته في الوضوء او قصد ما تجب له الطهارة فلو قصد ان يصلني. يريد ان يتوضأ ليصلني. يريد ان يتوضأ ليمس المصحف - 00:01:49

يريد ان يتوضأ ليطوف على قول من يرى وجوب الطهارة لصحة الطواف كما هو المذهب يجزئ الثالث او قصد ما تسن له الطهارة. لأن يتوضأ ليقرأ القرآن. او يتوضأ ليذكر الله او - 00:02:16

يتوضأ ليؤذن او يتوضأ لينام او يتوضأ لأجل ان يطرد الغضب او يتوضأ بعد الكلام من محرم او يتوضأ لأجل ان يعلم العلم او يجلس في المسجد او غيرها مما تسن له الطهارة فالوضوء هنا - 00:02:38

قد اتى بالنية المجزنة وعموما ينبغي للانسان الا يتشدد في مسألة النية نعم يتشدد في وجوبها هي شر. لكن لا يدقق هل اتى بها او ما اتى؟ فإذا قصد شيئا من هذه الاشياء الرئيسية - 00:02:58

فقد اتى بالنية المجزنة او قست ما تسن له كقراءة وذكر نوم. ورفع شك وغضب وكلام وكلام محرم. وجلوس بمسجد وتدریس علم واكل متى نوى شيئا من ذلك ارتفع حدثه؟ ولا يضر سبق لسانه بغير ما نوى. نعم. لا يضر سبق لسانه بغير ما نوى. لأن - 00:03:15

النية عمل قلبي واللسان ليس مقصودا فيها. ولذلك صحيح من اقوال اهل العلم ان الجهر بالنية لا يشرع بل هو من المحدثات الا في اه الجهر بالنسك في الحج ليبيك ان يقول اه - 00:03:42

ان يقول الرجل ليبيك عمرة ليبيك حجا. ليبيك عمرة وحجها فلو سبق الى لسانه غير ما نوى. مثلا لو قال اه اريد ان اصوم وقصده اريد ان اصلي لا يضره ذلك لأن مقصوده في قلبه ان يأتي بالصلة نعم - 00:04:03

ولا شكه في النية او في فرض بعد فراغ كل عبادة. وان شك فيها في الائفاء استائف. نعم. يقول ولا يضر شكوا في النية او في فرض بعد فراغ كل عبادة هذى قاعدة الشك - 00:04:26

آآ لا يخلو الشك آآ في المجيء بالنية لا يخلو من حاليه. الحالة الاولى اذا كان بعد الفراغ من العبادة فانه لا يلتفت اليه شك هل نوى الصيام او لا؟ شك هل نوى الوضوء ام لا؟ شك هل نوى الطواف ام لا؟ اذا كان الشك بعد الفراغ من العبادة فلا - 00:04:47

اليه. لأن الالتفات اليه يفتح باب الوساوس قال او في فرض بعد فراغ كل عبادة لو لما انتهى من صلاة العصر شك قال ما ادري هل نويته الظهر ولا نويته العصر؟ لا يلتفت الى الشك بعد الفراغ من العبادة - 00:05:09

قال وان شك فيها في اللئاء استائف اذا شك اذا كان الشك لثناء العبادة فان الانسان يعالج هذا الشك بالعلاج الشرعي على حسبه فإذا شك هل اه صلى ثلاثة ام اربعا - 00:05:30

ولم يكن عنده غلب الظن فليطرح الشك وليبني على ما استيقظ. شك لثناء لثناء الموضوع. هل غسل وجهه او ما غسله يطرح الشك ويبني على ما استيقن ويغسله. وعليه يقال الشك لا يلتفت اليه - 00:05:47

في ثلات مواطن الموطن الاول بعد الفراغ من العبادة. اذا ما طرأ الا بعد الفراغ من العبادة فلا يلتفت اليه والثاني اذا كان الانسان شكاك عنده وساوس فلا يلتفت اليه - 00:06:07

ويحسم هذا الباب. ويبني على اليقين والقطع. ويزيل هذه الوساوس. والثالث اذا كان مجرد وهن مجرد وهم غير محقق مجرد اوهام خطرات الذي لا يلتفت اليها - 00:06:23